

قال اذا كان اغترل زمان حرم فيه دخول الحمام على ذكر راسي ه  
 بمازرها قالوا رسول الله لم ذلك قال لانهم لم يخلوا في  
 قوم عذرة ويحل عليهم اقوام عذرة الا قد لعن الله الناظر  
 والمنظور اليه **وروي** عبد الرزاق في المصنف عن شعبة  
 الازدي انه قيل لابن عمر مالك لا تدخل الحمام فكره ذلك  
 فقيل انك تشتمني قال اي اكره ان ارى عورة غيره  
**وروي** ايضا نافع ابن عمر دخل الحمام وعليه ازاره  
 فاذا هو يقوم عذرة فجعل وجهه على الجدار ثم قال لا ينبغي  
 بنومي يا نافع لانه قد فاته به فالتفت بدو غطي وجهه  
 وجهه ثم خرج **وروي** ابن ابي شيبة بسند صحيح عن  
 ابن عمر انه قال ابن سيرين لا تدخل الحمام فانه مما احتجوا  
 من النجس ولا يدخل غيره عن الامام مالك انه قيل له  
 ايما احب اليك الغسل من قبا الحمام او الغسل بالبارد فقال  
 والله ما دخول الحمام بصواب فكيف يغتسل من قبا به **وروي**  
 الحري عن مجاهد انه كره الحمام وقال انه مما احتجوا به من  
 ريق العيش وهو ما روي الشماطين ايضا لما في حديث طويل  
 سيجي قال ابلهيس قارب اجعل بيوتنا قال بيوتك الحمام  
 وهذا المذهب ضعف المذهب لان الهوي يحصل من مجموع  
 الاخبار والاشارة لم يكرهوه لذاته بل لكتف العورات  
 فيه وبخاصة الخساسة وما فيه من شر يورثه فتنعم وانه  
 مع التستر وعضل الطرف وتوفي النجاسة وعموم قصد الترفه  
 مباح كما ياتي في الاطلاق **المح** روي في مجاز يتعيب عدم المسير  
 اليه والتعويل عليه **وما احسن قول حجة الاسلام** **ورد**  
 نعم البيت الحمام يظهر البوت ويذهب الدرث ويذكر التار  
 ويبتسئ البيت الحمام يبدى العورة ويذهب الحميا فهذا  
 تعرض لافته وذلك تعرض لفايدته ولا باس بظن الغاية

مع نخز

مع نخز لافاة **الثاني** انه مباح للرجال عدم غسل النساء لما رواه  
 الموصلي بسند حسن عن عمر بن مرفوعا من كان يؤمن بالله  
 واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بازاره ومن كان يؤمن بالله  
 واليوم الآخر من نساء لم فلا يدخل الحمام **وما رواه** الطبراني  
 عن الصادق من معدي كرب مرفوعا انكم ستدخلون افقا  
 فيها بيوت يقال لها الحمامات حرام علي مني دخولها قالوا انها  
 تذهب الوضوء وينبغي الدورن قال فانها حلال لذكر راسي  
 حرام على الاناث **وما رواه** احمد في المسند من حديث قاضي  
 الاجناد بالقسطنطينية انه حدث ان عمر رضي عنه قال لايها  
 الناس اني سمعت رسول الله يقول من كان يؤمن بالله واليوم  
 الآخر فلا يدخل الحمام الا بازاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر  
 فلا يدخل حليلته الحمام انتهى وقاضي الاجناد مجهول **وما رواه**  
 الطبراني في الاوسط عن ابي سعيد الخدري عنه عليه الصلاة  
 والسلام من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام الا بهز  
 ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام  
 ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليشع الى المسجد ومن استغنى  
 عنها بل هو او تجارة استغنى الله عنه والله عني محمد وفيه  
 علي ابن يزيد الانباري ضعوه **وما ارحمه** ابو داود والنز  
 عن ابي الليث دخل نسوة من اهل الشام علي عا نيسة فقالت  
 سمعت ابا بكر يكلن من الشام قالت لعلكن من الكوفة التي  
 يدخلن نساءها الحمام فقلت نعم قالت اما اني سمعت رسول الله  
 يقول من امن امرأة تخلع ثيابها في غير بيتها الاغتسلت  
 بابنها وبين الله تعالى **وما رواه** الحاكم في المستدرک وقال  
 صحيح الاسناد عن عائشة انها قالت سمعت رسول الله يقول  
 الحمام حرام علي نيتنا مني **وما رواه** احمد وابو يعلى والطبراني

منزي